رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم دفع الرشوة لاستخراج البضاعة من الجمارك؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذا سائل يقول هل يجوز دفع الرشوة لاستخراج بضاعتي من الجمارك الرشوة لا يجوز دفعها. لعن الله الراشية والمرتشية والرائش فلا يجوز دفع الرشوة استخلص حقك بالطرق المشروعة نعم - 00:00:00